

الامر

بجاءه في زمانه من زيادة ايجاب او تحريم كخوما خافه لما اجتمعوا الصلاة  
 التزوج معه ولما كانوا يسألون عن اشياء لم تحرم ومثل ان من نذر شيئا  
 من الطاعات وجب عليه فعله وهو مني عن نفس عقد النذر وكذلك الكفا  
 الواجبة باسباب واحا بالقدر فكثيرا قد راينا وسمعنا من كان ينقطع في  
 اشياء فيبتلى ايضا باسباب تشدد الامور عليه في الايجاب والتحريم مثل كثير من  
 المتوسمين في الطهارة اذا زاد واعلى المشروع ابتلوا باسباب توجب حقيقة  
 عليهم اشياء مشقة حاضرة وهذا المعنى الذي دل عليه الحديث موافق لما قد  
 في قوله تعالى ويضع عنهم اصرهم والاغلال التي كانت عليهم من ان ذلك يقضى  
 كراهة موافقتهم في الاصر والاغلال والاصار ترجع الى الايجاب الشديدة و  
 الاغلال تعني التحريمات الشديدة فان الاصر هو الشدة والثقل وهذا شان ما  
 وجب والغل ينجم المخلول من الانطلاق وهذا شان المحذور وعلى هذا دل قوله  
 سبحانه يا ايها الذين امنوا اتقوا طيبات ما حل الله لكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب  
 المعتدين وسبب نزولها مشهور وعلى هذا ما في الصحيحين عن ابن عمر بن مالك قال  
 جاء ثلاثة رهط الى بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي  
 صلى الله عليه وسلم فلما اخبروا كلفهم تقا لوهما فقالوا واين نحن من النبي صلى الله  
 عليه وسلم قد عجز الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال احدهم اما انانا فاصلى  
 الليل ابدا وقال الاخرانا اصوم الدهر ابدا وقال الاخرانا اعتزل النساء  
 فلا تزوج ابدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم فقال انتم الذين قلتم كذا  
 وكذا اسألو الله اني لا اشاء لكم له وانتم اكله ولكن اصوم وافطر واصلى وارقد و  
 اتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني رواه البخاري وهذا الفطر وسلم  
 ولقظه عن النبي ان نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا ازواج النبي  
 الله عليه وسلم عن عمله في السر فقال بعضهم لا تزوج النساء وقال بعضهم لا اكل  
 اللحم وقال بعضهم لا اناام على فراش فحمد الله واشنى عليه فقال ما بال اقوام قالوا  
 كذا وكذا ولكن اصلى واناام واصوم وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي  
 فليس مني والاحاديث الموافقة لهذا كثيرة في بيان ان سنته التي هي الاقضاء

والعبادة

في العبادة وفي عدم ترك الشهوات خبر من رهبانة النصارى التي ترك عامة الشهوات  
 من النكاح وغيره والغلو في العبادات صومها وصلاتها وقد خالف هذا بالتأويل  
 اول عدم العلم طائفة من الفقهاء والعباد ومثل هذا ما رواه ابوداود في سننه  
 عن العلاء بن عبد الرحمن عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابى امامة ان رجلا قال  
 يا رسول الله ايدن لي في السياحة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة احمق  
 الجهاد في سبيل الله فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بان استسياحتهم الجهاد  
 في سبيل الله وفي حديث اخر ان السياحة هي الصيام او الصائمون هم  
 الصائمون او نحو ذلك وذلك تفسير لما ذكره الله في القرآن من قوله الساجدون  
 وقوله ساجدات فاما السياحة التي هي الخروج الى البرية لغير مقصد معين  
 فليس من عمل هذه الامة ولهذا قال الامام احمد ليست السياحة من الاسلام  
 في شيء ولا من فعل النبيين ولا الصالحين مع ان جماعة من اخواننا قد ساءوا  
 السياحة المنهي عنها متاولين في ذلك وغير عالمين بالنهي عنه وهي من  
 الرهبانية المتدعة التي قيل فيها الارهبانية في الاسلام والعرض هنا بيان  
 ما جاء به التحقيق من مخالفة اليهود فيما اصابهم من القسوة عن ذكر الله  
 تعالى وعما انزل ومخالفة النصارى فيما فهم عليه من الرهبانية المتدعة وان  
 كان قد ابتلى بعض المتشبهين حنا الى علم اودين بنصيب من هذا او من هذا  
 ومثل هذا ما رواه ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة  
 وهو على ناقته القطلى حصا فلقطت له سبع حصيات من حصا الخذف  
 فجعل يفضهن في كفه ويقول مثل هؤلاء فاروا ثم قال ايها الناس اياكم والغلو  
 في الدين فانما اهلك من كان قبلكم الغلو في الدين رواه احمد والنسائي وان ما جاء  
 من حديث عوف بن ابى جميلة عن زياد بن حصين عن ابى العالية وهذا اسناد  
 صحيح على شرط مسلم وقوله اياكم والغلو في الدين عام في جميع انواع الغلو في  
 الاعتقادات والاعمال والغلو بما حوزة الحمد بان يزداد الشيء في حده او دمه  
 على ما يستحق ونحو ذلك والنصارى اكثر غلوا في الاعتقاد والاعمال من سائر  
 الطوائف واياهم نهي الله عن الغلو في القرآن في قوله لا تغلوا في دينكم غير حتى

اشكال